

# كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 91

محمد بن صالح العثيمين

وعن ابي قتادة رضي الله عنه في الحديث الطويل في نومهم عن الصلاة ثم اذن بلال فصلى النبي صلى الله عليه وسلم كما كان يصنع كل يوم يعني حتى في الاذان والاقامة - [00:00:19](#)

والقصة ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان في سفر وكان صلى الله عليه وسلم يحب السير في الليل ويبحث على ذلك ويقول استعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة والقصد القصد تبلغ - [00:00:35](#)

فناموا في اخر الليل وتعرفون ان الانسان اذا كان مرهقا ونام في اخر الليل ولا سيما اذا كان الجو ملائما فانه سوف يستغرق في النوم كثيرا فقال من يتلو لنا الفجر؟ فقال بلال انا - [00:00:56](#)

يعني من يراقب فقال انت فنام النبي عليه الصلاة والسلام ونام الصحابة ونام بلال ولم يستغفر بلال ما ايقظهم الا حر الشمس بعد ان طلعت الشمس وارتفعت فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان ان - [00:01:16](#)

يرتحل من مكان هذا وقال انه مكان حضر ما فيه الشيطان ثم نزل وصلى كما كان يصلي كل يوم اذن بلال وصلوا الراجعة وصلوا الفريضة ومقتضى قولي كل يوم انه جهر بها - [00:01:39](#)

هذي هذا مختصر القصة وينبغي ان تدركوها ان تنفي صحيح في الصحيحين او في مسلم يقول ففي هذا الحديث فوائد منها ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم بشر - [00:02:05](#)

يأخذ النوم كما يأخذ غيرهم من البشر وهذا واضح فان قال قائل اليس النبي صلى الله عليه وسلم كانت تنام عيناه ولا ينام قلبه الجواب بلى فهل يعارض هذا الحديث - [00:02:25](#)

الجواب لا لا يعاد لانه لان عينه نائمة والفجر يدرك بماذا؟ بالقلب ولا بالعين بالعنف فلا ينافي الحديث ومنها حسن خلق النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لانه لم يوبخ بلالا - [00:02:51](#)

الذي التزم ان يرقب الفجر له بل سأله فقال يا رسول الله اخذني الذي اخذك اخذني الذي اخذك. يعني النوم فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ومنها انه ينبغي اذا نام جماعة في مكان - [00:03:14](#)

ان يرتحلوا عنه لان الشيطان حضرهم انتبهوا لهذه الفائدة هل هل تسلم او لا تسلم فقد يقال تسلم هذه الفائدة وانهم اذا كانوا جماعة في سفر او في بيت وحدهم - [00:03:41](#)

ثم ناموا حتى طلع الفجر فانهم يصلون في مكان اخر اذا كانوا في غرفة في البيت يصلون في غرفة اخرى وقد يقال انها انه ليس بمشروع بل يصلون في مكانهم - [00:04:04](#)

لان هذا من امور الغيب ولا ندري ايحضر الشيطان في غير هذه الواقعة او لا يحدث اصبر يا سليم اسمع تأدب تأدب يا سليم تأدب تعجب جزاك الله خيرا او نقول - [00:04:21](#)

ان هذه قضية خاصة بالرسول عليه الصلاة والسلام اطلع على ان الشيطان حضرهم فامر ان يرتحلوا عنه فيها احتمال وقد يؤيد الاول انه حضره الشيطان ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر عن رجل - [00:04:46](#)

نام حتى اصبح ولم يصلي الفجر فقال ذاك رجل بال الشيطان في اذنه الشيطان في اذنه يعني فاقعه عن آ ان صلاة الفجر فالله اعلم يعني انا لا لا متردد - [00:05:09](#)

بان تكون هذه قضية عين علمها النبي صلى الله عليه وسلم وقد لا تحصل لغيره وقد يقال بالعموم ولكن اذا قلنا بان هذا وهذا فاذا كان

لا يشق عليهم ان يرتحلوا - [00:05:37](#)

فالاولى ان يرتحل ولو لم يكن في ذلك الا التذكير بهذه الواقعة التي وقعت عنها رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لكان هذا خيرا ومن فوائد هذا الحديث - [00:06:00](#)

ان انه اذا فاتت الصلاة بنوم فانه لا يسقط الاذان لها هذا اذا كانوا جماعة ولم يؤذن اما اذا كان الانسان في البلد فاذا كان كافر ومنها اي من الفوائد - [00:06:18](#)

ما سبقت الاشارة اليه ان الاذان انما هو للاعلام بفعل الصلاة لا بالوقت لان النبي صلى الله عليه وسلم امر للاذان هنا ومن الفوائد من الفوائد فعل الرواتب اذا فاتت مع الفرائض - [00:06:39](#)

لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قل الراتبة ثم صلى الفريضة وهذا فيما اذا لم يستيقظ الا بعد طلوع الشمس ظاهر لكن ارايتم لو استيقظ قبيل طلوع الشمس - [00:07:17](#)

وتوضاً ثم لم يبقى على طلوعها الا مقدار ركعتين فهل يصلي الراتبة او الفريضة الاول صل الراتبة اولاً ثم يصلي الفريضة ولو خرج الوقت لماذا لان وقت الصلاة الفريضة في حق النائم - [00:07:36](#)

اذا استيقظ لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك فاذا قال قائل اذا طاق الوقت فلدينا فريضة ونافلة - [00:08:05](#)

نقول الوقت لم يطق في حق من بحق النائم ولهذا نأمره ان يتوضأ بالماء وان يغتسل بالماء ولو خرج الوقت. ما نقول تيمم لان لا يخرج الوقت واضح طيب ومن فوائد هذا الحديث - [00:08:24](#)

ان انه اذا قضيت صلاة الليل في النهار فانها تصلى جهرا لقوله كما كان يصنع كل يوم والعكس لو نام عن صلاة النهار ولم يستيقظ الا في الليل فهل يجهر او مسلم - [00:08:46](#)

يسر نعم والدليل على هذا من السنة القول والفعل يعني فيها سنة قولية وفعلية اما القولية فقول النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها يصليها هذا الظهير يعود على فعل الصلاة وكيفيتها - [00:09:13](#)

على فعلها وكيفيتها فليصلها اذا ذكر وهذا الحديث نستفيد منه فائدة وهو ما اذا نسي صلاة حضر وذكرها في السفر لم يصلها اربعة واذا نسي صلاة سفر وذكر في الحضر - [00:09:40](#)

يصلي ركعتين لقوله فليصلها ومن فوائد الحديث مشروعية الجماعة في المقضية مشروعية الجماعة في يعني اذا فات الوقت وقام الانسان من النوم او تذكر ان كان ناسيا وهم جماعة فانهم - [00:10:07](#)

يصلون جميعا وهل يصلون جميعا وجوبا او استحبابا الفقهاء يقولون استحبابا والظاهر لانه وجوبا لانه لا دليل على سقوط الجماعة في هذه الحالة ومنها مشروعية الاذان والاقامة للمقضية دليل يلا سليم - [00:10:40](#)

نعم الدليل في ان النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بالاذان والاقامة وهل ذلك على وجوب على وجه الاستحباب او على وجه الوجوب المذهب انه على وجه الاستحباب والصواب انه على وجه - [00:11:19](#)

الوجوه الا اذا كان الناس في بلد يؤذن فيه فاذا كان البلد يكتب طيب هل بهذا الاذان هل يثوب فيقول الصلاة خير من النوم نعم الظاهر انه يقول وربما يكون هذا اوكد - [00:11:40](#)

لانهم ناموا عن الصلاة حتى خرج وقتها نعم يا سليم عندك سؤال نعم نعم ناموا عن النبي صلى الله عليه وسلم الى ان طلوع الشمس ان هذا فهذا زلة لسان - [00:12:07](#)

نعم نعم ايش؟ لو نعم ها نعم وهذا انا سمعت عزيز طيب على كل حال لعلنا لما بدأنا ايش لا لا يكون عاصف نعم بارك الله فيكم اهم حروب صلاة الضحى. نعم - [00:12:37](#)

سواء على صلاة الراتبة او حتى على النوم نعم يعني نعم ان ضاق الوقت على الراتبة صلى الفريضة ثم قضى. نعم لا ما قبل خلاف ذلك لو قررنا وفاقنا كيف ذلك - [00:13:19](#)

لان صلاة النائم وقتها من حين يستيقظ واذا كان وقتها من حيث يستيقظ فليس هناك وقت يضيق عن فعل العبادة فيكون الوقت متسعا لفعل العبادة بجميع شروطها ومكملاتها نعم مهوب على كل حال مفتوح - [00:13:43](#)

لا ما نقول انهم ما هو مفتوح قد نقول يجب فوراً قضاء اصبر يا سليم يجب فوراً قضاء الفوائت لا يجوز تاخذها وها عندك هذا متقرر هذه لا ما في اشكال اذا عرفت ان وقت صلاة او وقت الصلاة في حق النائم استيقاظ - [00:14:09](#)

يصل كانه توه اذن الفجر نعم اذا اذا نعم نعم يعني هو قام قبل قبل جماعة قبل جماعة قام وتوضاً وصلى قبل طلوع الفجر قبل ضوء الشمس طيب ثم ايقظ اصحابه - [00:14:36](#)

ها المهم هذا رجل استيقظ وكان بإمكانه ان يتوضاً ويصلي قبل قبل طلوع الشمس ما صلى الا بعد طلوع الشمس ليش طيب متى متى قاموا يصلون لكن هذه المسألة التي سأل عنها وفهمتها - [00:15:14](#)

وهو لا يريد لو استيقظ احد الجماعة قبل طلوع الشمس وكان بإمكانه ان يتوضاً ويصلي قبل ان تطلع الشمس فهل نقول يلزمه ان يتوضاً ويصلي ولو ولو وحدة او نقول ينتظر الجماعة - [00:15:42](#)

تعارض الان تعارض عندنا الان شرط وواجب شرط متفق عليه وهو الوقت وواجب وهو الجماعة فالظاهر في مثل هذا انه يصلي ليدرك الوقت ثم يوقظ قومه - [00:16:03](#)